



لجان المجلس التنفيذي: الاختصاصات

تقرير من الرئيس

١- عملاً بالمادة ١٦ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، أنشأ المجلس في عام ١٩٩٤ لجنة لتطوير البرنامج ولجنة للإدارة والميزانية والشؤون المالية. وقد حدد القرار م ت ٩٣ ق ١٣، الذي أنشئت بموجبه هاتان اللجنتان مهامهما وعضويتهما، كما حدد القرار نفسه عدد اجتماعات لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية. وأفاض المقرر الاجرائي م ت ٩٤ (٣) في طرق وخطط عمل هاتين اللجنتين. وأنشأ المجلس في عام ١٩٩٩ لجنة لمراجعة الحسابات. وحدد القرار م ت ١٠٣ ق ٨ الأغراض المنشودة لهذه اللجنة ونطاق عملها ووظائفها وعضويتها وفترة شغل أعضائها لوظائفهم.

٢- وأحاط المجلس التنفيذي علماً، في دورته الخامسة بعد المائة، بتقرير الاجتماع الأول للجنة مراجعة الحسابات^١ التي تركز على نشاطها على استعراض اختصاصاتها. ثم نظر في الخيارات التي قدمها الرئيس بشأن اختصاصات لجنة تطوير البرنامج ولجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية،^٢ ووافق على أن يجتمع رئيسا هاتين اللجنتين ورئيس لجنة مراجعة الحسابات ورئيس المجلس التنفيذي لمناقشة اختصاصات اللجان الثلاث جميعها.

لجنة تطوير البرنامج

المهام

٣- تشمل المهام الراهنة متابعة عملية وآثار الإصلاحات المستهلة لتنفيذ توصيات الفريق العامل التابع للمجلس التنفيذي والمعني باستجابة المنظمة للتغيرات العالمية (التي أنجزت أعمالها في أيار/ مايو ١٩٩٣) وتنفيذ برنامج العمل العام التاسع الذي يغطي الحقبة ١٩٩٦-٢٠٠١. وقد انقضى وقت هذه المهام الآن. ويمكن وصف المهام الأساسية للجنة كما يلي:

١ الوثيقة م ت ٣٨/١٠٥.

٢ الوثيقة م ت ٣٩/١٠٥.

(١) المساعدة في عملية تطوير البرامج في المنظمة؛

(٢) استعراض الجوانب البرنامجية للميزانية البرمجية بالتنسيق مع لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية.

دورية الاجتماعات

٤- ستجتمع اللجنة مرة كل سنتين على الأقل في السنوات التي تناقش فيها الميزانية.

العضوية

٥- يبلغ عدد أعضاء اللجنة الآن ستة أعضاء في المجلس التنفيذي، بواقع عضو واحد من كل إقليم من أقاليم المنظمة، إضافة إلى رئيس المجلس أو أحد نوابه.

لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية

المهام

٦- تنوط اختصاصات لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية الراهنة دورين متميزين بهذه اللجنة هما:

- مساعدة المجلس في النظر في مسائل الإدارة والشؤون المالية (يشابه دور لجنة تطوير البرنامج فيما يخص مسائل تطوير البرامج)؛
- الحلول محل اللجنة السابقة التابعة للمجلس التنفيذي والمكلفة بدراسة بعض المسائل المالية قبيل انعقاد جمعية الصحة، والتي تنوب بهذه الصفة عن المجلس التنفيذي في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اللائحة المالية.

٧- وبالتالي فإن المهام التي تضطلع بها يمكن وصفها بما يلي:

(١) تحليل الجوانب الإدارية والميزانية والمالية للميزانية البرمجية بالاتصال مع لجنة تطوير البرنامج، والادلاء بتعليقات أو وضع توصيات بشأنها تقدم للمجلس؛

(٢) استعراض أية مسائل أخرى على جدول أعمال المجلس في الميادين الإدارية أو المالية، بالتنسيق مع لجنة مراجعة الحسابات عند الاقتضاء، والادلاء بتعليقات أو وضع توصيات بشأنها تقدم للمجلس؛

(٣) القيام نيابة عن المجلس بما يلي:

(أ) النظر في التقرير المالي للمدير العام وتقرير (تقارير) مراجع الحسابات الخارجي مع مراعاة آراء لجنة مراجعة الحسابات؛

(ب) النظر في وضع الأعضاء المتأخرين في سداد اشتراكاتهم الى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور؛

(ج) النظر في أية مسائل ادارية أو ميزانية أو مالية أخرى يرى المجلس أنه من المناسب النظر فيها وتقديم تعليقات أو توصيات بهذا الخصوص الى جمعية الصحة مباشرة.

دورية الاجتماعات

٨- ستواصل اللجنة عقد اجتماعين سنويًا، وذلك قبل دورة المجلس في كانون الثاني/يناير وقبل جمعية الصحة.

العضوية

٩- تضم اللجنة حاليًا ستة من أعضاء المجلس التنفيذي بواقع عضو واحد من كل اقليم من أقاليم المنظمة إضافة الى رئيس المجلس أو أحد نوابه.

لجنة مراجعة الحسابات

المهام

١٠- يتعين إعادة تقييم مهام لجنة مراجعة الحسابات كما حددها القرار مت ٠٣/١٠٣ لكي يتسنى لها تنسيق مهامها مع مهام لجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية ولجنة تطوير البرنامج. ويمكن وصف مهام لجنة مراجعة الحسابات على النحو التالي.

لمساعدة المجلس في وظائفه المتصلة بمسائل مراجعة الحسابات المنصوص عليها في اللائحة المالية والقواعد المالية، وكذلك في أداء المهام المناطة به بموجب المادة ٢٨ من دستور المنظمة، وذلك بهدف تعزيز المساءلة والشفافية في العمليات المالية للمنظمة، تقوم لجنة مراجعة الحسابات بما يلي:

(١) استعراض الخطط التفصيلية لمراجعي الحسابات الداخلي والخارجي، إضافة الى أية تقارير من مراجعي الحسابات عن نطاق عملية مراجعة الحسابات التي يضطلع بها كل منهما في السنة أو المدة المالية السابقة؛

(٢) استعراض تقارير مراجع الحسابات الخارجي عن الحسابات المالية للمنظمة وردود الأمانة عليها؛

(٣) استعراض أية تقارير أخرى يقدمها مراجع الحسابات الخارجي وردود الأمانة عليها؛

(٤) استعراض أية تقارير عن مراجعة الحسابات يقدمها مراجع الحسابات الداخلي الى المدير العام عملاً بأحكام المادة ١١٧-٤ (د) من النظام المالي وردود الأمانة عليها؛

(٥) استعراض تقارير وحدة التفتيش المشتركة وردود الأمانة عليها؛

(٦) النظر في ردود الأمانة على التقارير المشار إليها في الفقرتين (٢) و(٥) أعلاه، بما في ذلك قيام الأمانة بتنفيذ أية توصيات متضمنة في هذه التقارير؛

(٧) وضع توصيات تقدم الى المجلس التنفيذي، بالتنسيق مع لجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية، عندما يكون ذلك مناسباً، عن أية مسألة من المسائل الوارد ذكرها في الفقرات (١) الى (٦) أعلاه، حسبما تراه مناسباً.

دورية الاجتماعات

١١- ستواصل اللجنة عقد اجتماعين سنويًا، قبل دورة المجلس في كانون الثاني/يناير وقبل جمعية الصحة.

العضوية

١٢- تضم اللجنة حالياً ستة أعضاء يتم اختيارهم من بين أعضاء المجلس أو بدلائهم، بواقع عضو واحد من كل اقليم من أقاليم المنظمة. ويتعين دعم الترشيح لعضوية لجنة مراجعة الحسابات بسير ذاتية معيارية، تُبرر مؤهلات المرشحين في المسائل المالية ومراجعة الحسابات والادارة. ويقترح أن تضم اللجنة عضواً آخر بحكم منصبه وهو رئيس أو نائب رئيس المجلس.

الاجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٣- رهنا بنتائج النقاش، قد يرغب المجلس التنفيذي في النظر في اعتماد قرار يوفق بين اختصاصات اللجان.

= = =